

## بين وثيقة الإرشاد الرسولي ووثيقة الأزهر الشريف

### محمد السمّاك

الأمين العام للجنة الوطنية للحوار الإسلامي - المسيحي، لبنان.

يقول الفيلسوف واللاهوتي الدنماركي كريفور: «مهما كانت أسوار الدير مرتفعة فإن الخطيئة تعرف طريقها إليه». كان كريفور مع المسيحية وضد الكنيسة. يذكّرنا هذا بغاندي عندما خاطب المحتلين البريطانيين للهند بقوله: «خذوا مسيحيّتكم واعطوني مسيحيكم». إنها واحدة من إشكاليات العلاقة بين الدين والسياسة. سبق كريفور إلى ذلك ولو بمنطق مختلف الفقيه ابن تيمية عندما قال: «إن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة. ولا ينصر الله الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة». نحن نفهم كيف أن الله لا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة، وذلك لأن الإسلام والظلم لا يلتقيان. فالإسلام دين العدل. ولكن القول بأن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، يطرح السؤال: هل يلتقي الكفر مع العدل؟ والعدل اسم من أسماء الله؟ إنها إشكالية أخرى، حول العلاقة بين الدين والدولة. وهذا يعني: أن الإثم الذي يعرف طريقه إلى الدير يعرف طريقه أيضاً إلى كل مؤسسة دينية أخرى، بما في ذلك المؤسسة الدينية الإسلامية.

فـ «العمل الديني أخلاقي مطلق. أما العمل السياسي فهو عمل إنساني مفتوح على الخطأ والصواب...»، كما يقول عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبر. فكيف يتحمل رجل الدين وهو في موقع السلطة السياسية وزر أخطاء يرتكبها باسم الدين؟ بل هل يمكن تحميله وزر هذه الأخطاء وهو يستظل بمظلة إلهية؟

تحدثت وثيقة الإرشاد الرسولي عن الحرية الدينية ووصفتها بأنها تاج الحريات، وبأنها لا تخضع للمساومة أو للمقايضة. لم يكن هذا الموقف قائماً قبل المجمع الفاتيكاني الثاني الذي أصدر توصياته في عام ١٩٦٥ (حضر المجمع ٢٨٠٠ أسقف من ١١٦ دولة).

فمن بين ١٦ وثيقة صدرت عن المجمع ثَمّن في واحدة منها لأول مرة مبادئ الحرية الدينية ورفض كل أنواع التمييز على أساس ديني، وطوى بذلك صفحة الانغلاق الإيماني على الذات والتي بدأت في القرن الرابع مع الإمبراطور قسطنطين.

وأم الحريات كانت الصفة التي أطلقتها وثيقة الأزهر على الحرية الدينية. وذهبت هذه الوثيقة الإسلامية الأزهرية إلى حد القول «لا دولة دينية في الإسلام».

هذا المبدأ ليس جديداً، ولكن إعادة تأكيده في هذا الوقت بالذات له مدلولات عميقة وواسعة. فمنذ بدايات القرن العشرين قال الإمام الشيخ محمد عبده «إن الإسلام أقصى رجال الكهنوت عن الحكم وعن العبادة». وهذا يعني أنه إذا كانت أركان الإسلام الخمسة - الصلاة والزكاة والصوم والحج وإعلان الشهادة - التي تحدد إطار علاقات المؤمن بالله لا يشترط أداؤها وجود رجل كهنوت، فمن الأولى أن لا تحتاج أركان الحكم السياسي التي تحدد إطار علاقات المواطن بالدولة وبالمواطن الآخر إلى رجل كهنوت.

إن من طبيعة السلطة أنها تميل إلى الاستبداد. والقاعدة العامة تقول إن السلطة المطلقة تؤدي إلى استبداد مطلق.

والمؤسسة الدينية سلطة. ولأنها كأي سلطة أخرى يتولاها بشر، رجال ونساء، فإنها هي أيضاً تميل إلى الاستبداد. وحتى إلى الاستبداد المطلق إذا تمكنت من السلطة المطلقة. وفي هذه الحال تصبح السلطة الدينية أشد سوءاً وأكثر خطراً من السلطة السياسية لأنها تدعي أنها تستمد سلطتها من الله وتمارس استبدادها باسم الدين.

تقوم في الشرق الأوسط ثلاث دول، إما على أساس ديني، مثل إيران، وإما على خلفية دينية (يهودية) مثل إسرائيل، وإما على خلفية (إسلامية) مثل تركيا.

وفي كل واحدة من هذه الدول تتعرض الجماعات الدينية أو العرقية المختلفة عن دين الدولة أو عن إثنياتها لانتهاك بعض حقوقها أو لقهر هويتها وتطلعاتها.

ففي إيران هناك جماعات قومية غير الفرس مثل الأكراد والبلوش والأذريين والعرب، كما أن هناك جماعات دينية غير الشيعة، كالسنّة والمسيحيين والبهائيين وسواهم، يعانون من شكل من أشكال التمييز ولو بدرجات متفاوتة. ذلك أن الدستور الإيراني يقول بالإسلام الشيعي ديناً للدولة.

وفي تركيا هناك جماعات قومية مثل الأكراد، وجماعات دينية مثل العلويين يشكون من التهميش أو التمييز، حتى إن الأكراد يقاومونه بالعنف.

وفي إسرائيل التي انتقلت من كيان علماني صهيوني إلى كيان ديني يهودي، يتعرض العرب على خلفية قومية، ويتعرض المسلمون والمسيحيون على خلفية دينية، للاضطهاد والإقصاء كما تتعرض مقدساتهم للانتهاك.

إن الحكم باسم الله، تحت أي شعار ديني، هو حكم مطلق. وتالياً هو حكم يتجاوز الآخر المختلف وبلغيه. وهذه نقطة ضعف هذا الحكم الذي يعتبرها أصحابه - أو يريد أن يعتبروها - أساس قوته.

لا تقدم أي من هذه التجارب قدوة حسنة تشجع أو تبرر اتباعها. فالمجتمعات العربية متعددة دينياً ومذهبياً وعنصرياً. ومن مستلزمات المحافظة على وحدة المجتمع المتعدد، احترام

الاختلاف لا إلغاؤه والاعتراف بحقوق المختلف وليس تجاوزها أو انتقاصها. وهذه عملية أصعب وأشد تعقيداً، ولكنها تحفظ الوحدة الوطنية في كل مجتمع وتحفظ الدين شرعاً ومنهجاً. وقد أدرك الأزهر الشريف هذه الحقيقة وأكدها في وثيقته حول مستقبل مصر، حتى قبل أن يثيرها الإرشاد الرسولي ويطالب بها. فقال الأزهر بالدولة الوطنية الدستورية الديمقراطية التي تعتمد دستوراً ترتضيه الأمة ويضمن الحقوق والواجبات لكل أفرادها على قدم المساواة. وعلى قاعدة ما جاء في الوثيقة، من أن الإسلام ترك للناس إدارة مجتمعاتهم واختيار الآليات والمؤسسات المحققة لمصالحهم، أكدت الوثيقة المبدأ الجوهرى الذي يقول إن التشريع لنواب الشعب.

لا يغيّر من هذا الأمر وجود حوار سياسي. فمن طبيعة هذا الحوار أنه يدور حول أفكار المتحاورين. ولذلك فإنه حوار مفتوح بحكم طبيعته الإنسانية على تعدد الآراء، وعلى اختلاف الأفكار والتصورات، وعلى تباين وجهات النظر. وحتى يكون الحوار بناءً فإنه يتطلب احترام وجهة نظر الآخر المختلف؛ على قاعدة رأيي صحيح يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب، كما قال الإمام الشافعي رحمه الله. وهي ثقافة تتناقض في جوهرها مع ثقافة احتكار الحقيقة والصواب. وهذه نقطة جوهرية تلاقى عليها أيضاً الإرشاد الرسولي ووثيقة الأزهر.

ولكن عندما يصبح الدين هو محور الحوار السياسي وقاعدته، أو على الأقل عندما يصبح الوجه الآخر للحوار السياسي، فإن الرأي الآخر المختلف يلقي آذاناً صمّاً ويصطدم بجدار غير قابل للاختراق. ومن شأن ذلك أن يدفع المتحاورين إلى السقوط في هوة اللاتفاهم. ذلك أنه يكفي أن يرفض أحد طرفي الحوار الرأي السياسي للآخر على خلفية دينية، وأن يذهب في هذا الرفض إلى حد التكفير، حتى يصبح المحاور الآخر مداناً... عقوبته الإلغاء.

عرف الفاتيكان ومارس السلطة الدينية المطلقة في عصور غابرة. من مظاهر ذلك:

إن البابا بيوس التاسع الذي شغل المنصب بين عام ١٨٤٦ و ١٨٧٨. أسّس مبدأ «عصمة البابا». وترافق ذلك مع إعلان روما في العشرين من أيلول/سبتمبر ١٨٧٠ عاصمة للمملكة الإيطالية. وقد ساعد اعتماد مبدأ عصمة البابا على اعتبار البابا أسمى وأعلى شأنًا من ملك إيطاليا فسارع الملك إلى ضم الفاتيكان إلى مملكته.

مع ذلك فعندما كان الملك فكتور عموئيل على فراش الموت، لم ينسَ البابا المعصوم واجباته الرعوية، فتوجه إليه ومنحه بركاته. وبعد أن مات الملك في التاسع من كانون الثاني/يناير ١٨٧٨، علق البابا متهكماً بقوله: «يا للمسكين... لم يكتف بأن ينتزع مني ممتلكاتي هنا على الأرض، ولكنه يريد أن يأخذ مكاني هناك في السماء أيضاً».

وقبل ذلك كان البابا غريغوري السابع، الذي أعلنته الكنيسة قديساً، قد أصدر بعد انتخابه في عام ١٠٧٣ الوثيقة البابوية التي تعتبر البابا وحده «عالمياً» وفوق الجميع، لا يخضع لحكم أحد، وأنه الوحيد الذي يحق له أن يتحرر من القَسَم. وإليه توسل الملك هنري الرابع طالباً الغفران، ومشى إليه شبه عارٍ وحافي القدمين يدور حول مقره في «كانوسا»... وبعد ثلاثة أيام من الدوران على هذا الشكل، قال البابا: «حسناً.. غفرتُ لك».

وفي عهد البابا أوربان السادس (١٣٧٨ - ١٣٨٩) وهو آخر من اعتلى السدة البابوية من غير أن يكون كاردينالاً، وقع الانشقاق السياسي - الديني الكبير، فوقفت إنكلترا وألمانيا وهنغاريا وبولندا والدنمارك والسويد والنرويج، إضافة إلى وسط وشمال إيطاليا، إلى جانب البابا أوربان السادس، بينما وقفت فرنسا وإسبانيا واسكتلندا ومملكة نابولي إلى جانب كليمنت السابع.

ووسط هذا الصراع السياسي، حدث الانقسام الديني الذي مهد الأرض لانبثاق الحركة اللوثرية في ما بعد.

ولا شك في أن من أهم الأحداث التي شهدتها الفاتيكان كان ظهور هذه الحركة اللوثرية - التي عرفت في ما بعد بالبروتستنتية. فالبابا ليو العاشر الذي تربع على السدة البابوية بين عامي ١٥١٣ و ١٥٢١ حرم مارتن لوثر، مؤسس الحركة وفيلسوفها، بعد زواج لوثر من راهبة سابقة تدعى كاترينا بووا. وأنشأ البابا مجلساً خاصاً لوضع لوائح بالكتب المحرمة كاثوليكياً والتي كانت تصدر عن الحركة اللوثرية.

لقد سجن نابليون بونابرت البابا بيوس السادس (١٧٧٥ - ١٧٩٩) بعد أن غزا نابليون روما وسيطر عليها. أما خلفه البابا بيوس السابع (١٨٠٠ - ١٨٢٣) فقد توجه إلى باريس لتتويج نابليون، ولكنه سرعان ما اختلف معه حتى أصدر قراراً بحرمه وإخراجه من الملة.

أما الآن فإن البابا الراحل يوحنا بولس الثاني والبابا بنديكتوس السادس عشر السابق فشلا في إقناع الأوروبيين (فاليري جيسكار ديستان) في تضمين مشروع الدستور الأوروبي الموحد نصاً يعترف بأن المسيحية تشكل عنصراً من عناصر الشخصية الأوروبية أو على الأقل مكوناً من مكونات الثقافة الأوروبية.

دفع الفاتيكان ثمناً غالباً في تجربته الطويلة إلى ما هو عليه في الوقت الحاضر من ممارس للسلطة المطلقة إلى مطالب الحرية الدينية.

ويبدو أن ثمة حركات سياسية إسلامية تنطلق الآن من حيث بدأ الفاتيكان - قبل أكثر من قرن من الزمن - وليس من حيث ما وصل إليه. لذلك كان مهماً ما صدر عن الأزهر من وثائق ثلاث، وبخاصة وثيقة الحريات العامة. فما صدر يرسم خطأ فاصلاً بين موقع الشريعة ودور بعض المطالبين بتطبيقها؛ أي بين حكم الشريعة والتحكّم باسم الشريعة. ولأن الشريعة إلهية، فإن التحكم باسمها يصبح تحكماً باسم الله، وهو ما وقع فيه الفاتكيان من قبل وتخلّص منه، وهو ما يرفض الأزهر الآن الاستدراج للوقوع فيه. لذلك نأى بنفسه عن التظاهرات التي شهدتها القاهرة مطالبة بتطبيق الشريعة. وهو موقف لا يعني أنه ضد الشريعة، ولكنه ضد سوء تفسيرها وضد سوء استغلالها.

فموقف الأزهر الشريف كما حدّدته وثيقته يقوم على قاعدتين: القاعدة الأولى هي اعتماد المبادئ الكلية للشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للتشريع؛ أما القاعدة الثانية فهي ضمان حقوق اتباع الديانات الأخرى في الاحتكام إلى شرائعهم الدينية الخاصة في قضايا الأحوال الشخصية. وفي ذلك تلاقٍ آخر مع الإرشاد الرسولي الذي أكد الحرية الدينية للمسيحيين.

لا تتسع نظرية احتكار الحقيقة للإيمان بأي دين آخر أو عقيدة أخرى. وهو ما يتناقض مع الإسلام الذي لا يكتمل الإيمان به من دون الإيمان بجميع رسل الله وكتبه وتشريعاته، والذي يترك لله الحكم بين الناس يوم القيامة فيما هم فيه يختلفون، والذي لا يقبل الإكراه في الدين ولا حتى التفتيش في الضمائر. كما أكدت هذه الحقيقة المبدئية وثيقة الأزهر في الحريات العامة.

فالاحتكار العقدي والتنوع المجتمعي لا يلتقيان ولا يتهادنان. الإسلام ليس احتكارياً. ولقد أكدت وثيقة الأزهر على الإيمان بالتنوع، وأساسه الاختلاف، وعلى أنه آية من آيات الله وتجسيد لعظمته في الخلق، وتكريس لإرادته في أن يكون الناس مختلفين حتى يوم الدين.

لذلك أوضحت وثيقة الأزهر أن حرية العقيدة تشمل حرية الاعتقاد والإيمان وحرية إقامة الشعائر الدينية؛ وأن حرية الرأي والتعبير تشمل التسليم بمشروعية التعدد ورعاية حق الاختلاف ومراعاة مشاعر الآخر، والمساواة بين الناس على أساس المواطنة والشراكة وتكافؤ الفرص في الحقوق والواجبات.

رفضت وثيقة الأزهر مبدأ الإقصاء والتكفير. كما رفضت إدانة عقائد الآخرين وإصدار الأحكام عليهم. وجرّمت الإكراه في الدين والاضطهاد والتمييز على خلفية دينية. والتقت، في ذلك، مع وثيقة الإرشاد الرسولي التي أكدت في الفقرة ٢٥ حق المسيحيين وواجبهم في الوقت ذاته، في «المشاركة التامة في حياة الوطن من خلال العمل على بناء أوطانهم»، وعلى أنه «ينبغي أن يتمتعوا بمواطنة كاملة لا أن يعاملوا كمواطنين، أو مؤمنين من درجة ثانية».

لقد شددت وثيقة الأزهر على هذه المواطنة الكاملة، وعلى أنها «مكفولة ليس فقط بتفاهم أبناء الوطن الواحد» ولكن أيضاً «بثوابت النصوص الدينية القطعية الدلالة وصريح الأصول الدستورية والقانونية».

وذهبت الوثيقة إلى حد التأكيد «أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعني التدخل في الحريات العامة والخاصة، بل رأت أن ذلك - أي التدخل - لا يتناسب مع التطور الحضاري والاجتماعي لمصر الحديثة».

هذا الموقف الأزهري صدر قبل الإرشاد الرسولي، أي أنه لم يأت مسaireً أو استجابةً له. فهو موقف إسلامي مبدئي قديم وأصيل عمل الأزهر على تجديده وعلى إعادة إظهاره. وهو ليس اجتهداً توفيقياً هدفه التعامل بروحية التسامح لاستيعاب مشاعر القلق أو الخوف المسيحي من بعض تداعيات الربيع العربي، بل هو تعبير مشاعر حقيقية أشارت إليها وثيقة الإرشاد الرسولي، بدورها وكانت من الأسس التي قام عليها سينودس الشرق الأوسط الذي ترأسه البابا بنديكتوس السادس عشر في عام ٢٠١٠ في الفاتيكان.

ففي أساس العلاقات الإسلامية - المسيحية أنها ليست علاقات تسامحية، بما يعنيه التسامح من فوقية المتسامح تجاه المتسامح معه. وهو ما يصفه الفيلسوف الألماني نيتشه بقوله: «إن التسامح هو إهانة للآخر».

ففي الكلمة التي ألقاها البابا بنديكتوس السادس عشر في القصر الجمهوري في بعثدا أبدى حذراً من مبدأ التسامح عندما وصفه بأنه لا يؤدي بالضرورة إلى منع التطرف، بل ربما يساعد عليه. وفي الواقع فإن علاقة الإسلام بالمسيحية ليست علاقة تسامحية، بل إنها علاقة إيمانية، لأن الإسلام يؤمن بكتب الله ورسله جميعاً.

لقد تضمن الإرشاد الرسولي إشارة واضحة إلى أن الحرية الدينية تشمل في الوقت ذاته الفردي والجماعي (الفقرة ٢٦). وهذا يعني الدعوة إلى احترام ليس فقط حرية الفرد في الإيمان وفي ممارسة شعائر الإيمان، ولكنها تشمل احترام حريات الجماعات أيضاً.

وإذا كانت هناك جماعات مسيحية في بعض مشرقنا العربي تقلق عن حق وتشكو من قلة الحرية أو من القيود المفروضة عليها، فإن وثيقة الأزهر أكدت احترام مبادئ وأسس الحرية الدينية بكل جرأة ووضوح، للفرد وللجماعة على حدّ سواء.

تقوم العلاقات الإسلامية - المسيحية في المنظور الإسلامي على الإيمان، وهي في المنظور الوطني والقومي تقوم على المواطنة والأخوة. وفي المنظور المسيحي تقوم هذه العلاقات على القاعدة التي أرساها المجمع الفاتيكاني الثاني ١٩٦٥ والتي تقول: «إن الخلاف مع المسلمين يشكل خطيئة للإيمان بالله الواحد الذي خلق الناس جميعاً ودعاهم إلى الخلاص والسعادة».

وفي المنظورين الإسلامي والمسيحي تسود القاعدة التي أرساها رسول الله (ﷺ)، في عهده لمسيحيي نجران بأن «لهم ما لنا وعليهم ما علينا». أي على المساواة في الحقوق والواجبات. أي المساواة في المواطنة وهي ما أكدتها وثيقتنا الأزهر والإرشاد الرسولي □